

محاضرة

الأوقاف الخيرية في المجالات الاجتماعية والصحية

لمعالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

حفظه الله تعالى

اعتنى بها

سالم بن محمد عبد الملك

النسخة الإلكترونية (1)

الشيخ لم يراجع التفريغ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله والصلاة والسلام على نبينا وإمامنا وقدوتنا رسول الله محمد بن عبد الله.

الإخوة والأخوات الكرام، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غِنْيٌ عَنْ عِبَادِهِ؛ وَلَكِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَنَا فِي حَاجَةٍ لِبَعْضِنَا الْبَعْضُ. وَإِذَا كَانَتِ الزَّكَاةُ رَكْنًا مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، وَالصَّدَقَةُ سُنَّةٌ يُحْتَذَى بِهَا، فَإِنَّ الْوَقْفَ بِمَفْهُومِهِ الْعَامِ نَشَأُ سَنَةَ حَمِيدَةٍ فِي مَجْتَمَعِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ. فَبِعِثَةِ الْمَصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هِيَ لِإِتِمَامِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالْوَقْفَ لِلْأَغْرَاضِ الصَّحِيَّةِ مِنْ أَفْضَلِ هَذِهِ الْفِعَالِ الْكَرِيمَةِ. وَلَعَلِّي أَضِيفُ مَعَارِضَةً لِلْبَيْتِ الْمَشْهُورِ:

(إِذَا زَانَتْ فَعَالَ الْمَرْءِ زَانَتْ ظَنُونَهُ)

وظنوننا جميعاً في هذا المجتمع الكريم حسنة إن شاء الله.

يتحدث إليكم هذا الصباح أخي معالي الدكتور الشيخ صالح آل الشيخ، وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد،

وسعادة الدكتور محمد أبو بكر السَّمان، وهو عالم أبحاث السرطان والمسרטانات البيئية والمدير العام المساعد لأخلاقيات الطب والعلوم البيولوجية في مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض. والمتحدث الثالث معالي الدكتور علي الزُميع، وهو وزير الأوقاف الكويتي السابق، ويحمل درجة الدكتوراه في التاريخ السياسي المعاصر، وكان وزيراً مكلفاً بحقائب وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ووزارة التخطيط، ووزيراً للدولة لشؤون التنمية الإدارية.

ولعدم الإطالة، أدعو أخي معالي الشيخ الدكتور صالح للتفضل بإلقاء كلمته.

تفضل

شُكراً، معالي رئيس الجلسة.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أمَّا بعد، فَإِنِّي أَحْمَدُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا كَثِيرًا عَلَى تيسير هذا اللقاء، وهذا المؤتمر المهم الذي يفتح باباً للعناية بهذه السُّنَّةِ الماضية، وهي: الأوقاف وشموليتها لجميع مناحي الحياة وحاجة المسلم إليها.

وأشكر المنظمين وجميع اللجان العاملة على حسن أدائها ومتابعتها،

كما أشكر لمعالي أخي رئيس الجلسة هذه التقدمة واهتمامه بحضورها.

الأوقاف الخيرية سُنَّة ماضية جاءت في القرآن والسُّنة، وحثَّ الإسلام عليها النَّاس. يقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92].

وأنا مسرورٌ أن أكون مساهماً بشخصي، وبإسهام وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في هذا المؤتمر بهذه الورقة المختصرة، التي لا أعدُّها بحثاً، وإنما هي خواطر تفتح الباب لبحوثٍ أكثر عمقاً وشموليَّة.

في ورقتي، حرصتُ على التركيز على عدد من المباحث:

المبحث الأول: مكانة الأوقاف الخيرية في المجالات الاجتماعية والصحية، حيث بيَّنت فيها كمال الإسلام وسمو تشريعاته لتشمل مناحي الحياة، وأنَّ الإسلام دين الرحمة والتعاون على البرِّ والتقوى، ودينٌ يرفض التعاون على الإثم والعدوان.

المبحث الثاني: توجيهات الإسلام في مجال الرعاية الاجتماعية والصحية، وأوردتُ لمحات عن تلك الرعاية القائمة على مبادئ العبودية لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى والتَّقَرُّب إليه.

المبحث الثالث: نماذج من رعاية الأوقاف الخيرية للجوانب الاجتماعية.

المبحث الرابع: نماذج من رعاية الأوقاف الخيرية للجوانب الصحية في المجتمع، والتي قامت في المجتمعات الإسلامية عبر عصور الحضارة الإسلامية بدورٍ رائد ومهم، ممَّا جعلها تجربة إنسانية قوية وممارسة حضارية عالية، ساهمت في النهضة العلمية الحديثة، واستفاد منها الغرب في حضارته المعاصرة وما وصلوا إليه في مجال العلوم الطبية والدوائية، وبنوا عليها أبحاثهم ونهضتهم الحديثة. أدعو الله جَلَّ وَعَلَا أن ينفع بذلك، وأن ييسِّر لنا من العمل ما يجعلنا نأخذ بأسس شريعتنا كما يحبُّ الله جَلَّ وَعَلَا ويرضى.

مكانة الأوقاف الخيرية في الإسلام:

المال هو نعمةٌ من الله جَلَّ وَعَلَا على عباده، يقول الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿وَعَاثُوهُمْ مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمُ﴾ [النور: 33]، ونعم الله على عباده كثيرة لا تُحصى، وإحداها نعمة المال، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨].

إذا كان الإسلام في التوحيد والسُّنة نعمة، فكذلك هو في تشريعاته العبادية وتشريعاته الاجتماعية نعمة؛ لأنه قام على شمول مناحي الحياة والرحمة بالناس.

الدين كامل، وكمال هذا الدين يعني أننا نحتاج إلى مزيد من الدراسة فيه، وفي تشريعاته، وفي حكمه، وفي العلل التي بُنيت عليها تلك الأحكام. فكمال الدين وتماؤه جاء ليغطي جميع مناحي الحياة المادية والمعنوية، وجميع المتطلبات السوية للنفس البشرية، وللمجتمع الإنساني، وللمجتمع المسلم بخصوصه؛ لأنّ الذي أنزل هذا الدين هو الذي خلق الإنسان، قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۖ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ۗ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ۖ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّاهَا﴾ [الشمس].

وكذلك هو دين يصلح للبشرية في تنظيماته وتشريعاته، وهو دينٌ قام على الرحمة، يقول الله جلَّ وعلا: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء]، وتلك الرحمة من سمات التشريع الإسلامي ومن سمات الأحكام الإسلامية.

فالعبادات قامت على الرحمة بالإنسان المسلم في تسييرها وخفتها وعظم أجورها وفائدتها في الدنيا والآخرة. وكذلك في أحكام المعاملات قامت على الرحمة والتراحم بين العباد، وكذلك في الأحكام الاجتماعية قامت على التراحم.

فصفة الرحمة مطلوبة في سلوك الإنسان المسلم، وفيما يعامل به الناس، وفيما يسلكه من مسالك في حياته البشرية. فإذا كانت الشريعة في نفسها قامت على الرحمة في التشريعات، فإن هذه الرحمة لا بد أن تكون صفةً للملتزم بهذا التشريع والذي يدين بالإسلام؛ فيكون رحيماً بعباد الله، لأنه التزم بهذه الشريعة. ولذلك كانت الوصية بالتراحم من سمات المؤمنين، وتشمل الرحمة في مفهوم الناس التي هي العطف والحنان على من يستحق ذلك، وأيضاً الرحمة الأشمل التي تستدعي تنظيمات وأطراً تؤدي إلى الرحمة العامة أو الرحمة الخاصة ببعض الفئات.

لأن الوسيلة للشئ لها حكمها، وأهل العلم بالأصول يقولون: «الوسائل لها أحكام المقاصد»، فإذا كان المقصد هو التراحم أصلاً، فإن الوسائل التي تؤدي إلى ذلك، من جهة التخطيط والتنفيذ، تدخل في التشريع.

يقول الله سبحانه: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ﴾ [البلد]، أي: أوصى بعضهم بعضاً بما يؤدي إلى تراحم الناس فيما بينهم، والوقف من ذلك.

لأن الوصية به، والدعوة إليه، وتوسيع مجالاته، والعمل على التخطيط فيه، هذا نوع من الوصية بالتراحم فيما بين الناس، إذن هو من صفة الذين آمنوا.

وإنما الرحمة بهذا المفهوم تستجلب رحمة الله جلّ وعلا، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ»⁽¹⁾، ويقول أيضاً عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ»⁽²⁾، ويقول: «لَا تُنَزِّعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ»⁽³⁾، ويقول أيضاً: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»⁽⁴⁾.

وهذا الشيء الذي يكون في القلب يكون له آثار كبيرة في الميدان، فهذه امرأة سقت كلباً يلهث من العطش، استقت له من بئر وتكلفت في ذلك، فرحمها الله جلّ وعلا وغفر لها لأجل صنيعها. وهذا آخر رحم امرأة، فَرَحَمَهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا.

ولذلك، فإن مبدأ التراحم وإعطاء الرحمة، وصلة ذلك بالأوقاف الخيرية، ممّا ينبغي إشاعته والتّوسّع في تفصيلاته وإدراكاته. ولهذا نجد أنّ بعض الأوقاف التي مرّت علينا في التاريخ الإسلامي:

منهم من جعل وقفاً على المرضى المعزولين بالجذام أو البرص أو نحو ذلك، ومنهم من جعل وقفاً على بعض الحيوانات المحبوسة، كوقف في مكة على الحيوانات التي حُبست خارج الحرم لمتوت، لكن من الذي يُنفق عليها؟ فأدركت أحد الناس الرحمة، فأوقف عليها أوقافاً. وهناك أوقاف على فئات من الناس: هناك من أوقف على الأراامل، أو على المساكين، أو على أصحاب العاهات، ونحو ذلك.

وهذا مجال التراحم، تختلف فيه النفوس البشرية، فنفس الإنسان المسلم تجد أنه في جانب معين يرحم، وينشرح له صدره بخلاف الآخر.

(1) «صحيح البخاري» (ح 7448)، و«صحيح مسلم» (ح 923) من حديث أسامة بن زيد.

(2) «سنن أبي داود» (ح 4941)، و«جامع الترمذي» (ح 1924)، من حديث عبد الله بن عمرو.

(3) «سنن أبي داود» (ح 4942)، و«جامع الترمذي» (ح 1923)، من حديث أبي هريرة.

(4) «صحيح البخاري» (ح 6011)، و«صحيح مسلم» (ح 2586) من حديث أسامة بن زيد.

وهذا ممّا يعمُّ جميع الجوانب التي يحتاج إليها النَّاسُ، ولذلك في المجتمع المسلم، وفيما أدّت إليه الشَّريعة الإسلاميَّة، ينبغي أن يُشجَّع الناس بعضهم بعضًا في الخير، وفيما تميل إليه نفوسهم من التَّراحم، بما يصلون إليه من ذلك، دون لومٍ على أحد، أو تفضيلٍ لأحدٍ على أحد.

لهذا، سُئِلَ الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ تعالى في قضية مهمَّة نفسيَّة وتشريعيَّة عالية الأثر والاستتاج، قيل له: «إنك إمام من أئمَّة المسلمين، ولا نراك تجاهد، تذهب للميدان لتُدافع عن بلاد المسلمين في الثُّغور»، والجهاد عبادةٌ عظيمة، وشأنها عظيم، وفضلها عظيم في الدِّفع عن المسلمين. فقال الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ: «يا هذا، إن من عباد الله من فُتِحَ له باب الصَّلَاة (يعني صلاة التطوع)، ومنهم من فُتِحَ له باب الصَّدقة، ومنهم من فُتِحَ له باب الصَّيام (باب التَّطوع يكثر منه)، ومنهم من فُتِحَ له باب العمرة والحج (يكثر منه)، ومنهم من فُتِحَ له باب الجهاد، ومنهم من فُتِحَ له باب العلم، وأنا ممَّن فُتِحَ الله لي باب العلم، فرضيتُ بما فُتِحَ الله لي في ذلك».

هذه الكلمة تدل على أنَّ الإنسان المسلم يأتيه ما يُيسِّر له، وما يُحب من عمل الخير، فإذا أحبَّ شيئًا، يُشجَّع عليه، ويُدعم في ذلك، مهما كان ذلك الشيء إذا كان في الإطار الشرعي ويخدم النَّاس. فالتركيز على بعض الأعمال الخيريَّة والحثَّ عليها، وعدم توسيع باب الأعمال الخيريَّة، يُقلل من عدد المشاركين والمُوقفين.

لذلك، إذا وسَّعنا هذا الباب جدًّا بمفهوم الشَّريعة الواسع، فإنَّ المستقبلين أو الرَّاغبين في هذه المجالات، سيكون كلُّ واحدٍ منهم يبحث عمَّا يناسبه وتميل إليه نفسه:

فهذا يُقدِّم وقفًا فيما يتعلَّق بالأطفال،

وهذا يُقدِّم شيئًا يتعلَّق بأجهزة الغسيل، وهذا في أمر آخر.

فتوسيع المجالات يُعطي فرصة أكبر، لأنَّ كل نفس وما تشتهي.

ولذلك، نجد أنَّ التَّشريع الإسلامي حثَّ على هذا المجال، مجال الأوقاف في جميع الجوانب. فالصدقات الجارية التي كانت في الجوانب الاجتماعيَّة كانت كبيرة جدًّا، شملت في حياة النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما بعده العديد من المجالات، مثل: مجال كفالة الأيتام، الفقراء والمساكين، رعاية الأرمال، الإنفاق على دور العلم، والإنفاق على المحتاجين من المساكين.

وكان هناك - كما يقول بعض الباحثين والمؤرخين - تلازمٌ وثيق بين تطوُّر وازدهار المجتمعات الإسلامية، وبين نمو وازدهار الأوقاف الإسلامية. وهذا التلازم ظاهر لمن يدرس التاريخ الإسلامي، فأكثر الأعمال الخيرية كانت تقوم على الأوقاف، ولم تكن تقوم على خزينة بيت المال.

كان لبيت المال النصيب، ولكن الأكثر كان يقوم على الأوقاف، سواء كان في الأمور العبادية، أو ما يتعلّق بالمسجد والمُصحف والتعليم الديني، أو غير ذلك من المجالات، كفتح الطرق، واستخراج المياه، والصّحة، كما سيأتي.

الأمر في الجوانب الصحيّة أيضًا كان كبيرًا في هذا المجال.

فالإسلام في النواحي الاجتماعية اهتم وحضّ على العناية بالطفل، العناية بالمسن، العناية بالمريض، العناية باليتيم، العناية بالفقير: من حياته إلى مماته، سواء كان ذلك موجّهًا إلى الوالدين، أو موجّهًا إلى المجتمع.

وهذا لأجل سماتٍ في التشريع، منها:

- توكيد خصال الرّحمة التي ذُكرت.
- ترسيخ العلاقة الوثيقة بين كمال الإيمان وكمال حبّ المسلم لأخيه المسلم.
- حثّ الإسلام على التعاون على البرّ والتقوى.
- ربط الإسلام بين فعل الخير وبين مرضاة الله جلّ وعلا، كما جاء في الحديث: «أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا، أَوْ تُطْرِدُ عَنْهُ جُوعًا، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى أَثْبَتَهَا لَهُ أَثَبَتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدَمَهُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ تَزَلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ»⁽¹⁾.

كذلك، الإسلام نمّى في النفوس التّخلص من الشُّح والإيثار فيما يحتاجه الناس، سواء كان الإيثار بالمال أو بالخدمات وغيرها. وهذا يخلّص النّفس من حبّ الدنيا ويسعى في ذلك.

(1) الطبراني في المعجم الأوسط (ح 6026) من حديث عبد الله بن عمر.

كذلك، حثّ الإسلام على السعي على الأرملة، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ»⁽¹⁾.

والمجالات في هذا كثيرة، منها عناية الإسلام باليتامى، حيث قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»⁽²⁾.

وحثّ الإسلام على رعاية المرضى والتَّحَنُّس لحاجاتهم، والمريض لا شك أنها حظيت بكثير من الأحكام في التشريع الإسلامي.

وميثاق أحكام المريض يمكن أن يكون ميداناً للبحث والتفصيل، سواء فيما يتعلق بأحكامه هو، أو في أحكام من يتعامل معه، ممَّن حوله أو من الأطباء.

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ»⁽³⁾.

وقال أيضاً: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ...» إلى آخره⁽⁴⁾.

كما أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حثَّ على تعلم الطب والاشتغال به، حيث أمر سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بتعلم الطب من الحارث بن كلدة، حتى يتمكن من مداواة المرضى من المسلمين.

وفكرة المستشفيات بدأت في عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حيث أمر عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بضرب خيمة في المسجد لمداواة المرضى. الذين أصيبوا في يوم الخندق فاستدوى فيها سعد بن معاذ وغيره لما جاءت بعض الإصابات.

المجالات الصحيّة:

المتأمل في الحضارة الإسلامية يجد أنَّ المستشفيات التي أقيمت للرعاية الصحيّة قامت بأموال ضخمة، يبنها مُحسنٌ؛ إمَّا أحد الخلفاء أو أحد الأثرياء، ثمَّ يوقف عليها الأوقاف العظيمة. وبعض

(1) «صحيح البخاري» (ح 5353)، و«صحيح مسلم» (ح 2982) من حديث أبي هريرة.

(2) «صحيح البخاري» (ح 6005)، واللفظ لأبي داود في سننه (ح 5150) من حديث سهل بن سعد.

(3) «صحيح البخاري» (ح 5174)، من حديث أبي موسى الأشعري.

(4) «صحيح البخاري» (ح 1240)، و«صحيح مسلم» (ح 2162) من حديث أبي هريرة.

المستشفيات في الحضارة الإسلامية والتاريخ الإسلامي مكثت أكثر من 600 سنة تعمل بالأوقاف، وقد دُوّن ذلك في كثيرٍ من الكتب والمراجع.

كذلك، اشتملت الأوقاف على علاج المرضى، وإطعامهم، وكسوتهم، وتعليم الطلاب علوم الطب والتّمرّض ونحو ذلك.

وكانت الكلمة المشهورة في الحضارة الإسلامية للمستشفيات هي «بيمارستان»، وهي كلمة فارسية تعني: المستشفى. لذا، في الكتب التاريخية والمراجع في الأوقاف وكتب الحضارة الإسلامية، نجد هذا المصطلح مستخدماً بدلاً من «مستشفى».

أوّل من بنى مستشفى أو بيمارستان كان الخليفة الوليد بن عبد الملك، حيث بنى مستشفى كبيراً عام 88 هـ، وجعل فيه الأطباء، وأوقف عليه أوقافاً كثيرة، وخصص رواتب للأطباء، وأمر بحبس المجذومين (المصابين بالجذام) وأوقف عليهم الأوقاف للإنفاق عليهم حتى لا تتقل العدوى للناس. كما أوقف على كفيّ البصر وأمن لهم النفقات.

وقد ذكر المقرئ أن الوليد بن عبد الملك هو أوّل من بنى البيمارستان المتكامل في التاريخ الإسلامي.

في عام 259 هـ، بنى أحمد بن طولون بيمارستان العتيق، والذي يُعدّ من أشهر المستشفيات التي قامت عليها الأوقاف، حيث وُقف عليه دار الديوان ودور كثيرة في الإسكافية والقيصرية وفي سوق الرقيق وغيرها كما في كتب التاريخ، وظل هذا البيمارستان يؤدي خدماته للمرضى من القرن الثالث الهجري يعني من 259 هـ حتى أواخر القرن التاسع الهجري، أي أكثر من 600 سنة.

في عام 311 هـ، ذكر المؤرّخون أن الوزير ابن الفُرات أنشأ بيمارستاناً كبيراً ببغداد، وأنفق عليه أموالاً كثيرة، وأوقف عليه أوقافاً عظيمة، وظلّ يعمل لعدة قرون.

وفي عام 355 هـ، أسّس معز الدولة في بغداد مستشفى آخر، وأوقف عليه أوقافاً كثيرة من ضياعاً ومزارع للإنفاق عليه.

كما أنشئ في عام 372 هـ بيمارستان آخر في بغداد، وجُعِلت عليه أوقاف كثيرة.

وفي عام 549 هـ، أنشئ البيمارستان النُوري الكبير بدمشق على يد السُلطان المعروف نور الدين زنكي، وأوقف عليه الأوقاف الكثيرة.

وفي عام 567 هـ، أنشئ البيمارستان الصّلاحي النّاصري في القاهرة، الذي بناه الأمير صلاح الدّين الأيوبي، وأوقف عليه أوقافاً كثيرة.

وفي عام 583 هـ، بنى صلاح الدّين بيمارستاناً آخر في القدس، وأوقف عليه أوقافاً كثيرة.

وفي عام 682 هـ، أقيم بالقاهرة أيضاً مستشفى آخر لعلاج جميع الأمراض وجميع المرضى في المجتمع بلا استثناء.

وقد ذكر أنّ هذا المستشفى (البيمارستان) قُسم إلى أربعة أقسام رئيسية:

- قسم الحمّيات،
- قسم الرّمد،
- قسم الجراحة،
- وقسم النّساء،

وعُيّن له ما يحتاجه من أطباء وصيادلة وممرّضين وعاملين.

وقدّرت الحالات التي تُعالج في المستشفى في اليوم الواحد بعدة مئات من الحالات. ثمّ ألحقت به بعد ذلك مدرسة للطّب لتعليم الطّلاب علوم الطّب والصّيدلة والتمريض، وأوقفت الأوقاف الكثيرة على ذلك.

وكان المريض إذا ما برئ وخرج، وإذا كان محتاجاً، تلقى من تلك الأوقاف منحة ماليّة تنفعه وتنفع عياله في معاشهم.

كذلك، **في عام 827 هـ**، أُقيم في تونس مستشفى بناه أحد الأثرياء؛ أبو فارس عبد العزيز الحفصي، وكان خاصّاً بالضعفاء، والغرباء، وذوي العاهات، وأوقف عليه أوقاف كثيرة جداً، وظل يعمل مدّة طويلة.

كما كان للمرأة نصيب من الأوقاف على المستشفيات، حيث أنشأت السيّدة عزيزة عثمان سنة **1080 هـ** مستشفى في تونس، وأوقفت عليه الكثير من الرّباع والعقار. كما أوقفت وقفاً على ختان الصّبيان من الفقراء وكسوتهم.

ابن جُبَيْر، الرّحالة المعروف، وصف هذه الحركة القويّة في المجتمع الإسلامي والحضارة الإسلاميّة، من حيث الاهتمام بالمستشفيات والبحوث الطّبية والأوقاف عليها. وقد ذكر عند تدوين

رحلته أنه عندما وصل إلى بغداد، وجد حيًّا كاملاً من أحياء بغداد يشبه المدينة الطبيّة الصغيرة، وقال: إنه كان يتوسّط قصرًا كبيرًا تحيط به الفياض والرياض والمقاصد والبيوت المتعدّدة، كلها موقوفة على علاج المرضى. وكان المرضى والأطباء والصّيادلة وطلبة العلوم الطبية والدّوائية يقصدونه، وكانت نفقات جميع هؤلاء تُصَرَف من الأموال الموقوفة في بغداد على هذه المدينة الطبيّة.

ومن النّماذج في العصر الحاضر، وُجد أيضًا وقف في المدينة، نصّ الواقف فيه على أن يُؤمّن مركز صحيّ في ذلك الوقف، يُصَرَف فيه على الطّبيب، والصّيدلي، والممرّض، وتُؤمّن الأدوية من الأوقاف لسكّان ذلك الرّباط، وهو رباط عزّة باشا في المدينة.

هكذا، كانت هناك الكثير من الأعمال الوقفية في تاريخنا الإسلامي؛ لكن بالنظر إلى التاريخ المعاصر، نجد أن نصيب الخدمة الصّحية من الأوقاف أصبح أقل بكثير، بل هو ضعيف جدًّا مقارنة بما كان يُقدّم سابقًا.

ويرجع السّبب في ذلك إلى اعتماد النّاس على ما تُنفقه الدّولة، حيث يرى كثيرون أنّ الرّعاية الصّحية والخدمات الصّحية هي من واجبات الدولة التي تقدّمها للناس، وهذا صحيح من جانب، لكن من جانب آخر وهو جانب التّعبّد، فإنّ مفهوم التّعبّد وسُنّة الوقف، وحرص الناس على تعدد الأوقاف ومدى حاجتهم المتزايدة للخدمات الصّحية، يجعل من الضروري أن يُحثّ الناس أكثر فأكثر على المساهمة في الأوقاف الصّحية.

يجب أن تُفتح المجالات للأوقاف في الخدمات الصحية لئُنفَع الناس في الدنيا والآخرة، فكما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ [الْإِنْسَانُ] انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ...»⁽¹⁾ والأوقاف الصّحية والطّبية، حتّى على البحوث الطبية، هي من الصدقة الجارية؛ لأنّه لا يمكن أن تقوم خدمات صحية قوية إلا بوجود جانب مساند، وهو الخدمات البحثية.

ومع ذلك، فإنّ كثيرًا من النّاس يرون أنّ الجانب البحثي لا يُوقَف عليه، وأنّ الصّرف عليه ليس في وجهه الصّحيح، لكن هذا ليس بصحيح، فالجانب البحثي مهم جدًّا لتقوية الأساس في الخدمات الصّحيّة.

(1) «صحيح مسلم» (ح 1631) من حديث أبي هريرة .

الجانب البحثي مهم جداً لتقوية الأساس، والوسائل لها أحكام المقاصد، ولذلك الوقف كما

رأينا في التاريخ الإسلامي كان يُنفق منه حتى على تأليف الكتب المهمة في هذا الجانب.

فبالجانب البحثي تقوى الخدمات، ولهذا فإن الأوقاف التي تُبذل على الأمور الصحية والمستشفيات وجميع ما يدخل في الخدمات الصحيّة تُعدّ من أعظم القربات، وشدة الحاجة إليها تجعل الأجر فيها أعظم.

هناك مسألة دائماً ما تُطرح في الذهن، وهي: ما هو الأفضل؟ هل الأفضل أن نعمل كذا أو كذا؟ الأفضل دائماً ما كانت الحاجة إليه أكثر. فإذا كان هناك موضوعان يُوقف عليهما، فالأفضل هو ما كانت الحاجة إليه أشد.

فمثلاً، إذا كان هناك بلد فيه اكتفاء في المساجد لكنه يفتقر إلى مركز صحي أو خدمات صحيّة، فالوقف على هذا الجانب أفضل؛ لأنّ الحاجة إليه أكثر أثراً.

ولذلك، ينبغي للموقف والمتبرع أن يبحث عمّا هو الأنفع، ليكون وقفه أكثر أجراً له.

الأنفع معتمد على مدى الحاجة، كما ورد في الآية: ﴿فَلَا أَقْتَحِمُ الْعَقَبَةَ﴾^(١١)، فالعقبة تعني الشيء العظيم الكبير، وفسرها الله بقوله: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ﴾^(١٢) فَكَ رَقَبَةٍ^(١٣) أَوْ إِطْعَمٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ^(١٤) [البلد]. فالإطعام في ذاته سهل؛ لكن جعله الله عقبة عظيمة نظراً للظرف الذي يُحيط به، وهو شدة الحاجة. فإذا وُجدت شدة الحاجة إلى أمر معيّن، فإنّ الوقف عليه والبذل فيه يكون أعظم أجراً مما لا تكون الحاجة إليه شديدة.

في الختام، وللتأكيد على بعض النقاط المهمة:

أولاً: لا شك أن اختلاف الظروف الزمانية والمكانية يتطلب الكثير من الاجتهادات الفقهيّة في مجال الأوقاف.

ثانياً: تنوع الحاجات وتعددتها في المجتمع الإسلامي في الوقت الحاضر، واختلاف المصطلحات المستخدمة في تحديد تلك الحاجات، يجعل من الضروري إطلاق حملات توعية لإبراز مدى الحاجة إلى الأوقاف في هذه المستجدات المتنوعة.

ثالثاً: اتّسع رقعة العالم الإسلامي وزيادة عدد المسلمين وتفاعلهم مع الحضارات والمجتمعات الأخرى يزيد الحاجة إلى رفع مستوى الخدمات الصحيّة.

رابعاً: قيام الدولة بالكثير من الخدمات والأعمال التي كان الوقف يمولها سابقاً لا يعني اندثار الأوقاف؛ بل يجب إحيائها. ولا تعارض بين دور الدولة والوقف، لأن الحاجة دائماً أكبر من المتاح، ولأن الإنسان يحرص على نفع نفسه والأجر له.

خامساً: الحاجة ملحة إلى رفع مستوى التقنيات والبحوث، بكل الآليات والأدوات الممكنة، بما يخدم الأوقاف ويحقق أهدافها دون تعارض مع الشريعة، مع التركيز على دعم الأعمال البحثية الأساسية في الخدمات الصحية.

سادساً: تلمس الاحتياجات الجديدة في المجتمع في مجال الأوقاف.

سابعاً: تطوير النظم الاستثمارية والمحاسبية للأموال الوقفية بأنواعها المختلفة، ممّا يساعد على تحسين إدارة الوقف وتعظيم أثره.

تنويهات مهمّة:

- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، بحكم مسؤوليتها عن الأوقاف، لا تتدخل في الأوقاف الخاصة، سواء كانت أوجه برّ عامة أو محددة. فإذا أراد شخص أن يوقف وقفاً صحيحاً أو غيره، ويريد أن يكون هو المسؤول عنه، فإن الوزارة لا تتدخل في ذلك. أما إذا طلب الموقف دعم الوزارة، فإن ذلك يسرها، لكنّها لا تأخذ الوقف من صاحبه؛ بل له كامل الحرية في تسليمه للجهة التي يوقفه عليها، سواء كان مستشفى معيناً، أو وزارة الصحة، أو أن يكون هو المشرف عليه. ولا ينبغي ولا يجوز وضع العراقيل أمام من يريد التبرّع أو الوقف، بل يجب تسهيل السبل له.

- الوزارة أيضاً لا تدّخر جهداً في العناية بالأوقاف، وقد اجتهدت في إنشاء محافظ وصناديق وقفية متنوعة، ومن بينها صندوق الوقف الصحي، الذي وُقّع بين معالي وزير الصحة ووزير الشؤون الإسلامية، وتتم حالياً استكمال إجراءاته ليكون وسيلة لتنشيط الوقف الصحي وتعزيزه، وليصبح أكثر فاعلية.

وبتجربتنا فإنّ الناس إذا فُتح لهم جال وأوا فيه انضباطاً؛ فإنّه يتتابعون فيه ويحرصون عليه ولذلك نحرص على فتح باب المجالات ليكون أكثر تأثيراً.

في **الختام**، أشكر لكم حسن الإنصات، وأشكر معالي رئيس الجلسة على إتاحة الفرصة لي ومجاملتي بعشر دقائق إضافية. وصلى الله وسلّم على نبيّنا محمّد، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تعقيب:

شكرًا لمعالي الشيخ على هذه الإضاءات حول وضع الوقف في الإسلام، الذي ينطلق من قاعدة: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: 92]. وقاعدة قيام الشريعة على الرحمة، كما ذكر توجيهات الإسلام في مجال الرعاية الصّحية بجميع أشكالها، سواء من خلال المستشفيات، أو تعليم الطب، أو رعاية الأطباء، أو دعم البحث العلمي الطبي، مع توخي الحاجة الأكبر عند الإيقاف. شكرًا لمعالي الشيخ.